الفـــــــصل السادس:

تفســـــــــــير الـقـانـــــــــون

L’interprétation de la règle juridique

يقصد بالتفسير تحديد معنى القاعدة القانونية، حتى يمكن تطبيق حكمها على الحالات التي تتوافر فيها شروط تطبيق الحكم الذي جاءت به القاعدة القانونية المراد تطبيقها[1].

معنى ذلك انه إذا كانت واضحة مستقيمة المعنى فهي ليست بحاجة إلى تفسير، بل ولا يجوز محاولة تأويلها لمدلول آخر مفهومها الواضح. فلا نلجأ للتفسير إلا في حالات معينة عندما يكون النص غير واضح الدلالة آو شابه عيب· والتفسير قد يكون تشريعيا أو قضائيا، أو فقهيا، أو إداريا، وذلك في حالات معينة كوقوع خطأ مادى، أو غموض عبارات النص، أو نقص التشريع أي سكوته عن إيراد حكم حالة معينة أو تعارض النصوص التشريعية مع بعضها أحيانا. ويلزم لتوضيح هذه المواضيع أن نتعرض للمدارس التفسيرية. كما يقتضي الحال أن نتناول طرق التفسير الداخلية ، ثم نستعرض طرق التفسير الخارجية وهي: الرجوع إلى حكمة التشريع وغايته، والأعمال التحضيرية للتشريعات، والرجوع إلى المصادر التاريخية للنصوص التي تكون بحاجة إلى الإيضاح. ولذلك نقسم هذا الفصل إلى مبحثين: في المبحث الأول : نتناول أنواع التفسير، وأسبابه. (حالاته)، ومدارسه وفي المبحث الثاني : نتناول طرق التفسير (الداخلية والخارجية).

المبحث الأول:

أنواع التفسير، وأسبابه، ومدارسه

التفسير لا يلجا إليه في جميع القواعد القانونية، بل يقتصر التفسير على القواعد المكتوبة سواء كانت نصوصا تشريعية بالمفهوم الواسع للتشريع أو كانت قواعد الشريعة الإسلامية، لأنهما المصدران المكتوبان، أما ما عداهما من المصادر كالعرف والقانون الطبيعي وقواعد العدالة. فلا تكون بحاجة إلى تفسير لأنها غير مكتوبة، وكل ما في الأمر أن القاضي يستقصى فقط ليتأكد من وجود تلك القواعد، وستركز هنا على تفسير التشريع بمفهومه الواسع. مع الإشارة إلى تفسير بعض مبادئ الشريعة الإسلامية. وسنتناول في هذا المبحث على التوالي أنواع التفسير، وأسبابه، ومدارسه.

المطلب الأول:

---

[1] محمد السيد عمران، الأسس العامة في القانون، المدخل إلى القانون، نظرية الالتزام، منشوا رت الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002 ، ص97.

أنواع التفسير

التفسير بحسب مصدره أربعة أنواع. تشريعي، وقضائي، وفقهي، وإداري وستناولها بإيجاز على التوالي:

الفرع الأول: التفسير التشريعي:

هو الذي يصدر من السلطة التشريعية التي سنت أو وضعت القواعد القانونية ولاشك أن المشرع هو صاحب الحق الأول في تفسير التشريع الذي أصدره، وفي هذه الحالة يعتبر القانون التفسيري أو اللائحة التنفيذية في منزلة التشريع ذاته، ويكون ملزما وواجب التطبيق، لا من تاريخ صدوره فحسب، من تاريخ صدور القانون أو اللائحة التي يتعلق بتفسيرها. وهذا النوع هو أهم أنواع التفسير وأقواها، ولكنه قليل بل ونادر في وقتنا الحاضر.

الفرع الثاني:- التفسير القضائي:

هو التفسير الذي يصدر عن القضاة عندما يتعرضون بحكم وظائفهم لتطبيق القانون في المحاكم. وتوضيح معنى القاعدة القانونية وبيان حكمها وشروط انطباقها على الأشخاص والوقائع التي تعرض عليهم في المنازعات القضائية[2].

والتفسير القضائي الذي يصدر من القاضي في إحدى المحاكم لا يكون ملزما له في الدعاوى الأخرى. ومن باب أولى لا يكون ملزما لغيره من قضاة المحاكم الأخرى. اللهم إلا إذا كان التفسير قد صدر من المجلس الأعلى للقضاء أو من المحاكم العليا للنقض فيعتبر ملزما لجميع المحاكم حتى تعدل عنه او تستبدله نفس الجهة القضائية العليا في الدولة. والتفسير القضائي بوجه عام يأتي في المرتبة التالية للتفسير التشريعي. وهو في مرتبة أسمى من أنواع التفسير الأخرى الفقهية والإدارية. كما أنه يكتسي أهمية كبيرة لذيوعه وانتشاره في وقتنا الحاضر.

الفرع الثالث: التفسير الفقهي.

هو الذي يصدر عن الفقهاء الذين يعكفون على دراسة القانون بحكم عملهم وغالبا ما يكون تفسيرهم نظريا، بعكس التفسير القضائي الذي يكون عمليا، إلا أن الكثير من الفقهاء حاليا يمزج بين التفسير النظري والعملي ويبنى تفسيره على الوقائع التي تعرض على المحاكم، ولهذا نرى اتجاها في القضاء بل وفي التشريع للأخذ بالتفسيرات الفقهية. والتفسير الفقهي غير ملزم للمحاكم على الإطلاق فهو مجرد رأي بصدره احد الرجال المشتغلين بالقانون، فان شاء القاضي استأنس به أي اخذ به وان شاء أهمله وأهدره[3].

الفرع الرابع: التفسير الإداري:

---

[2] محمد ابراهيم الوالي، المرجع السابق، ص ص 110 و . 111 محمد السيد عمران، المرجع السابق، ص99

[3] محمد ابراهيم الوالي، المرجع السابق، ص109 .

هو ما يصدر عن الجهات الإدارية العامة المختصة من تعليمات أو بلاعات أو منشورات. دورية إلى الموظفين الإداريين في مرفق القضاء بغرض تفسير التشريعات وكيفية تطبيقها عمليا. والتفسير الإداري يكون ملزما للموظفين الإداريين دون غيرهم. باعتباره أمرا من رؤسائهم ولكنه غير ملزم للقضاة على الإطلاق.

المطلب الثاني:

حالات التفسير (أسبابه) :

نقصد بها الحالات أو الأسباب التي تدعو القاضي للبحث عن تفسير للتشريع وبتعبير آخر نقول أنها المشاكل التي تلحق بالتشريع فتجعله بحاجة إلى الإيضاح أو لتسهيل فهم النصوص والقواعد الواردة بهذا التشريع. ويمكن حصر تلك الحالات أو الأسباب فيما يلي : الخطأ المادي، والغموض أو الإبهام، والنقص أو السكوت، والتناقض أو التعارض وسوف نتكلم بإيجاز عن كل منها:

الفرع الأول: الخطأ المادي:

أحيانا يصدر التشريع متضمنا عبارة يشوبها الخطأ المادي الواضح لاحتوائها على لفظ يعتبر خطأ فادحا بحيث لا يستقيم معنى النص إلا تلك العبارة أو إحدى كلماتها أو ألفاظها. وهذا النوع من الخطأ لا يكون في حاجة إلى تفسير بل يكون في حاجة إلى التصحيح فقط أي تصويب ذلك الخطأ المادي لكي يستقيم معنى النص التشريعي.

الفرع الثاني: الغموض:

يعتبر النص غامضا أي مبهما، إذا كانت عبارته تقبل التأويل، أي إذا كان لها أكثر من معنى وعندئذ يكون على القاضي أن يختار احد هذه المعاني المفاهيم الأقرب للصواب. ومثال ذلك أن يقول النص " بيع ملك الغير يكون باطلا " فهذه العبارة تحمل مفهومين إما البطلان المطلق وموعداه أن يكون لكل ذي مصلحة أن يطعن في عقد تلقاء نفسها أن تقضي ببطلانه. وأما البطلان النسبي وموعداه لن يكون العقد قابلا للإبطال ولكن لا يستطيع المطالبة بإبطاله إلا احد أطراف العقد الذي تقرر البطلان لمصلحته ، وهنا يكون على القاضي أن يختار مفهوما واحدا للنص لكي يطبقه ويترك الآخر وهذا هو التفسير القضائي.

الفرع الثالث: النقص :

يعتبر النص ناقصا إذا سكت المشرع عن إيراد بعض الألفاظ أو اغفل التعرض لبعض الحالات التي كان يجب أن يذكرها أو يتعرض لها لكي يستقيم المعنى. ومثال ذلك أن يقول النص " كل فعل ينشأ عنه ضرر للغير يلتزم فاعله بتعويض الضرر ". فيكون موعداه أن الأفعال، سواء كانت مشروعة أو غير مشروعة إذا سببت ضررا للغير يلتزم فاعلها

بالتعويض، وهذا الحكم لا يستقيم مع المبادئ العامة أو المنطق لان الأفعال الخاطئة أو الغير مشروعة هي التي يسال فاعلها عن تعويض الضرر الذي ينشأ عنها. ولهذا كان يجب أن يكون النص " كل فعل غير مشروع ينشأ عنه ضرر للغير يلتزم فاعله بتعويض الضرر. فنلاحظ على هذا النص انه سكت عن ذكر عبارة. " غير مشروع أي كانت تنقصه حاجة إلى ذلك التفسير[4].

الفرع الرابع: التناقض:

يقصد بالتناقض أن يكون هناك تعارضا بين نصين قانونين بحيث يكون مدلول احدهما وحكمه يخالف مفهوم الآخر وحكمه في موضوع واحد. وفي حالة التعارض لما القاضي إلى احد أمرين : الأمر الأول إن يعتبر أحد النصين عاما. فيطبقه حالات خاصة تكون اقرب إلى الصواب. والأمر الثاني أن يعتبر القاضي احد النصين وهو الأحدث ناسخا للأخر وكان المشرع بالنص الحديث قد الغي ذلك النص القديم المتعارض معه.

فالنص المدني لا يرتب البطلان إلا بعد صدور قرار الحجر، ومعنى ذلك أن تصرفات المجنون والمعتوه تكون سارية ونافذة في الفترة ما بين الإصابة بالجنون أو العته وبين صدور قرار المحجر وإشهاره. أما نص قانون الأحوال الشخصية فمؤداه إن الحجر يترتب على المجنون والمعتوه من وقت إصابتهما بالمرض العقلي وبالتالي نكون تصرفاتهما باطلة في الفترة ما بين الإصابة وبين صدور قرار الحجر عليهما.

فالمشكلة هي أن تصرفات المجنون والمعتوه خلال الفترة فيما بين بمرض الجنون أو العته وبين تاريخ صدور الحكم القضائي بالحجر عليهما وإشهاره تلك التصرفات تكون صحيحة طبقا للقانون المدني وتكون باطلة طبقا لقانون الأحوال الشخصية .

ولهذا اجتهد القضاة السوريون وفسروا هذا التعارض بأنهم اعتبروا قانون الأحوال الشخصية هو النص الصحيح وطبقوه، ولأنه الأحدث اعتبروه ناسخا للنص النص الجديد المتعارض الوارد. بالقانون المدني واعتبروا النص المدني ملغيا بصدور النص الجديد المتعارض معه.

المطلب الثالث:

مدارس التفسير .

[4] محمد سعيد جعفور، ، المرجع السابق، ص258.

أهم المدارس التي انشغلت بتفسير التشريع ثلاث وهي التقليدية والتاريخية والعلمية وسوف نتكلم بإيجاز عن كل منها:

الفرع الأول: المدرسة التقليدية.

ويطلق عليها مدرسة " الشرح على المتون " ورواد هذه المدرسة يلتزمون ويتقيدون بالنصوص ويحترمونها لدرجة التقديس. ويرون أن القاضي يلتزم بالنصوص لأنها تتضمن كل ما يحتاج إليه من قواعد قانونية وله أن يستشف نية المشرع من خلال عبارته وحدها وقت صدور التشريع.

الفرع الثاني: المدرسة التاريخية:

ويرى روادها أن للقاضي أن يجتهد في تفسير النصوص عن طريق التعرف على نية المشرع ليس وقت إصدار التشريع بل وقت تطبيقه، مراعيا الظروف الحالية للمجتمع وقت تطبيق النص[5].

الفرع الثالث: المدرسة العلمية (البحث العلمي الحر).

ورائدها الفقيه جني GENY ويربط بين المدرستين على نمط علمي محدد ، المذهب العلمي الحر. فطبقا للمدرسة العلمية فإن المفسر يقوم بعمل المشرع في ابتداع الحل الذي يراه عادلا وملائما، وهذا الحل ليست له صفة العموم أو الإلزام، فهو يقتصر حكمه على الحالة . المعروضة[6].

المبحث الثاني:

طرق التفسير

من المبادئ الراسخة في العلوم القانونية أن النص التشريعي الواضح لا مجال للاجتهاد في تفسيره ويعبر عن ذلك بان (لا اجتهاد مع وضوح النص). وإنما يلجا القاضي للتفسير في النصوص التي تشوبها عيوب الغموض أو النقص وكذلك لتصويب الأخطاء المادية كما ذكرنا من قبل، ولكن موضوع دراستنا في هذا الفصل هو طرق تفسير التشريع أي الوسائل التي يلجا لها القاضي لتفسير نص غير واضح تماما.

ولما كانت تلك الطرق تنحصر في نوعين هما طرق التفسير الداخلية وطرق التفسير الخارجية سنوجز الحديث عنهما على التوالي :

المطلب الأول:

---

[5] محمد الصغير بعلي، المرجع السابق، ص.7

[6] محمدي فريدة زواوي، المرجع السابق، ص ص 134 و . 135 محمد ابراهيم الوالي، المرجع السابق، ص ص117 و118 .

طـرق التفسيـر الداخليـة :

يقصد بها الوسائل التي يلجأ إليها القاضـي لتفسير النص التشريعي بحيث يحلل النص ذاتـه تحليلا منطقيا، ويستنتج من عباراته وألفاظه الحكم الواجب التطبيق بصفة مباشرة اي بدون الالتجاء الى وسيلة خارجية عن ذات النص التشريعي. واهم طرق التفسير الداخلية : طريق القياس، وطريقة الاستنتاج من باب أولى، وطريقة الاستنتاج بمفهوم المخالفة، وسنتكلم عن كل منها فيما يلي :

الفرع الأول: الاستنتـاج بطريقـة الـقيـاس.

يلجا القاضي للقياس في حالة نقص التشريع عادة.. أي عندما تعرض عليه حالة لم يرد بشأنها نص خاص في التشريع فيطبق عليها نصا تشريعيا مقررا لحكم حالة إذا ما وجد إن الحالتين متشابهتان تماما وأنهما متحدتان في السبب أي أخرى العلة. ومثال ذلك الحديث النبوي الشريف الذي يقول " من يقتل مورثه لا يرثه " وهو حكم شرعي، قيست عليه حالة الموصى له الذي يقتل الموصى ليتعجل الحصول على الوصية، وحرم من حقه في الوصية كمبدأ عام في الشريعة الإسلامية. وذلك للتشابه التام بين الحالتين واتحادهما في العلة (السبب).

الفرع الثاني: الاستنتـاج من بـاب أولي.

يلجأ القاضي لهذه الطريقة فيطبق حكما واردا بشأن حالة معينة، يطبقه على حالة أخرى لم يرد بشأنها نص، لان العلمية في الحالة الأخيرة أكثر توافرا منها في الحالة الأولى الوارد بشأنها النص[7].

ومثال ذلك الآية الكريمة التي تأمر بحسن معاملة الوالدين " ولا تقل لهما أف ولا تنهرهما. نستطيع أن نستنتج منها أنها تجرم ضرب الأب أو الأم من باب أولى، لان الإساءة بالضرب تكون أكبر وأوفر.

الفرع الثالث: الاستنتـاج بمفهـوم المخالفـة.

يلجا القاضي لهذه الطريقة لتطبيق عكس الحكم الوارد. بشأن حالة معينة، يطبقه على حالة أخرى لم يرد بشأنها نص إذا كانت عكس الحالة الأولى تماما. وبعبارة أخرى نقول أن هذه الطريقة : طريقة القياس، تماما. ومثال ذلك نص القانون المدني على انه " في حالة هلاك

---

[7] محمد ابراهيم الوالي، المرجع السابق،ص 125.

المبيع قبل التسليم يفسخ البيع ويسترد المشترى الثمن ". وبمفهوم المخالفة لهذه القاعدة القانونية نقول انه في حالة هلاك المبيع فسخ ولا يسترد المشترى الثمن.

فتلك هي الطرق الثلاث للتفسير الداخلي ولا يلجأ إليها إلا التشريع أو سكوته عن إيراد. نص بحكم العلاقة المعروضة على ألقاضي باعتبارها موضوع النزاع المطروح أمام المحكمة.

المطلب الثاني:

طرق التفسير الخارجية.

ويقصد بها الوسائل التي يلجا إليها القاضي، أي الوثائق أو الدلائل التي يستعين بها القضاة، لتفسير النصوص التشريعية وبيان معناها ومضمونها كلما كانت تلك الوسائل أو الوثائق أو الدلائل خارجة عن النص ذاته. فهذه الطرق الخارجية لا تقتصر على تحليل عبارات النص وألفاظه كالطرق الداخلية، وعلى أي حال، يمكن حصر طرق التفسير الخارجية في ثلاث طرق وهي:

الفرع الأول: ـ الرجوع إلى حكمة التشريع والغاية منه.

نعرف أن التشريع أيا كان نوعه يهدف إلى تحقيق مصلحة اجتماعية عامة أو خاصة، لذلك نقول أنه في حالة غموض النص التشريعي يلجأ القاضي في تفسيره إلى توخي الغاية التي يهدف إليها المشرع من وضع تلك القاعدة القانونية وعلى ضوء هذه الغاية يسهل تفسير النص ويسهل تطبيقه تبعا لها[8].

ومثال ذلك عندما ينص المشرع على تجريم إخراج النقد الوطني للخارج، لا يهتم القاضي بمعرفة مصدر ذلك النقد ولا بملكية المتهم بالتهريب لذلك المالي، لان الغاية من التشريع حماية مصلحة عامة الغرض منه حماية صاحب المال ذاته، فيعاقب لو كان المال موضوع ملكا خالصا له أو لغيره وحتى ولو كان المال، مسروقا بل وحتى لو كان زائفا.

الفرع الثاني: الرجوع إلى الأعمال التحضيرية للتشريع :

سبق أن عرفنا المراحل التي تمر بها القوانين واللوائح منذ تقديم مشروعاتها أو تقديم مقترحات وعرضها على اللجان المختصة بالمجلس التشريعي وصياغتها في صورة مشروع بقانون، والمناقشات التي تدور حولها، والتصويت عليها، وموافقة المجلس بأغلبية الآراء عليها ثم التصديق عليها وإصدارها ونشرها حتى تصبح ناقدة سارية المفعول وواجبة التطبيق. فالمناقشات التي تدور بين أعضاء المجلس التشريعي حول النصوص، أو حول

---

[8] محمد سعيد جعفور، المرجع السابق، ص ص 305 و 330.

القانون أو اللائحة ككل، تلك المناقشات والآراء تعتبر إعمالا تحضيرية للتشريع وهي دائما مثبتة بمحاضر جلسات المجلس الشعبي الوطني[9].

وكذلك المذكرة الإيضاحية التي ترفق بالتشريع عادة عند إصداره، تعتبر كذلك أعمالا تحضيرية، لأنه يتوضح فيها الهدف والغاية من إصدار التشريع من ناحية كما تتضمن تفسيرات وشروحا لمواد للتشريع من ناحية أخرى. الأمر الذي يجعل لهذه الأعمال التحضيرية قيمة كبيرة في تفسير نصوص التشريع. ولذا يلجا القضاة عادة إلى الأعمال التحضيرية كلما كانت النصوص غامضة.

الفرع الثالث: الرجوع إلى المصادر التاريخية.

للقاضي أن يلجا أيضا إلى المصادر الأصلية أو التاريخية للتشريع لتفسير نصوصه، فإذا كان النص مأخوذا عن تشريع فرنسي أو أنجلو سكسوني أو دولة اشتراكية لا حرج في الرجوع إلى ذلك المصدر لبيان المعنى الغامض. وكذلك الحال في قوانين الأحوال الشخصية يمكن الرجوع للشريعة الإسلامية باعتبارها المصدر التاريخي لقانون الأسرة رقم 11 في 9 جوان 1984.

نكتفي بهذا القدر، فيما يتعلق باستعراض النظرية العامة للقانون وتطبيقاتها في كافة القوانين الجزائرية، العامة والخاصة.

[9] عجة الجيلالي، المرجع السابق، ص ص 553 و 555.